

## كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال

- 23819 - من ذرعه القيء في شهر رمضان فلا يفطر ومن تقيأ عامدا فقد أفطر .  
( د ) أخرجه الترمذي كتاب الصوم باب ما جاء فيمن استقاء عمدا رقم ( 720 ) وقال :  
حسن غريب . وأبو داود كتاب الصوم باب الصائم يستقي عامدا رقم ( 2363 ) . وابن ماجه  
كتاب الصوم ما جاء في الصائم يقيء رقم ( 1676 ) ص ( عن أبي هريرة )